

اصل الشرائع والقوانين

للناس في البحث عن اصل الشرائع والقوانين والعوائد والاخلاق والعلوم والصنائع اساليب مختلفة فبعضهم يعتمد على الحدس والتخمين فيرى في الامر رأياً ويترجم انه عرف حقيقته او انه كلف بها وهو اسلوب اكثر القدماء ومن هذا حذوهم من المتأخرين . ولا شيء من اقوالهم وآرائهم يقوى على الانتقاد والتصحيح لانهم لم يتكلموا في البحث ولا وقفوا على الحقائق . وبعضهم يعتمد على ما يراه في كتب الاقدمين وما ينسب اليهم سواء كانت تلك الكتب حقيقيّة او موضوعية وهذا الاسلوب ليس اقرب الى الحقيقة من الاسلوب الاول لان الاقدمين لم يكونوا ادنى الى العصمة من غيرهم وقلما ينسب اليهم شيء وكانوا هم اصحابه بل الغالب ان اهالي القرون الوسطى كانوا يضعون الاقوال وينسبونها الى الاقدمين . وما احسن ما قاله العلامة ابن خلدون في اكثر ما كتبه الاقدمون فقد قال " ان اخبار القرون الماضية من قبل العرب العاربة يتنوع اطلاعنا عليها لتطاول الاحقاب ودروسها الا ما يقصه علينا الكتاب ويؤثر عن الانبياء ويوحى اليهم وما سوى ذلك من حطام المفسرين واساطير النقص وكتب بدء الخليفة فلا نعول على شيء منه وان وجد لمشاهير العلماء تأليف مثل كتاب الباقوتية للطبري والبدء للكاساني فانما نحمل فيها معنى النقص وجروا على اساليبهم ولم يلتزموا فيها الصحة ولا ضمنوا لنا الوثوق بها فلا ينبغي التعويل عليها وترك شأنها " الا انه لم يلبث ان نحا نحن اولئك النقص فنعن تاريخاً بامور لا تصدق

وللناشرين اسلوب حديث للبحث عن اصل الشرائع والقوانين وكل دعايم العمران وهو استقراء احوال الامم الحاضرة متقدمتها ومتوحشها والاستدلال باحوال المتوحشين على مبدا العمران وحوال دعايمه . ونضرب لايضاح ذلك كلوه مثل رجل رأى سفينة بحارياً كثيرة الآلات والادوات فخر البحر الخضم وهما بامواجه وتياراته ولم يكن قد رأى سفينة بحارياً ولا شراعية ولا فارياً يجري على ظهر الماء فسأل عن مثله هذه السفينة وكيفية وجودها فقال له بعضهم ان الهام من الآلهة اغناظ من البحر وامواجه فخلق هذه السفينة ليركبها الناس ويرغموا بها انفس البحر ويكسروا كبرياءه . وقال آخر حدثني ابي عن جدي عن فلان عن فلان انه كان للملك من ملوك الروم فتاة بارعة الجمال فاحبها مارد من مرده الجمان وخطبها وسار بها في الآفاق العبدية فغزن ابوها عليها ولم يجد الى السلوى سبيلاً وكان عنده صانع ماهر

فصنع له سفينة تجري في البحر بقوة البخار وركب معه فيها وذبحا ينتشاث عن ابواب قراها
اهالي اوربا وامعنوا نظرم فيها واعلموا منها انشاء السفن البخارية
وقال آخر تعال معي فأريك كيف نشأت هذه السفينة وادخله داراً فسيحة رُتبت فيها
السفن بحسب ارتفاعها من الارماث التي تظن على وجه الماء لختبها الى القوارب الجوفة
بالنار الى السفن ذات الجاذيف الى السفن الشراعية الى البواخر والبواخر الكيية . ورأى
الباحر فيه مندرجة من اول باخرة صنعها فلتن الاميركي الى آخر باخرة اجتمعت فيها بدائع
الصناعة وعجائب الاختراع وكل منها ارقى من التي قبلها واتقن صنعاً ولو بشيء طفيف .
فرأى لاول وهلة ان السفينة التي شاهدناها على سطح البحر قد ارتقت ارتفاعاً مندرجاً من قطعة من
الخشب مثبت على وجه الماء وركبها احد اسلافنا المتوحشين فحمله وسارت يوم مع التيار
الى ان صارت تشق عباب البحار وتستغني عن الشراع والجذاف بقوة البخار . وعقل الانسان
هو المبتدع لاشكالها المتزايدة ارتفاعاً وبدء في الصاعدة لادواتها المتزايدة اتقاناً . واذا طاف
مالك الارض وساح بين اقوامها المختلفين في درجات الحضارة رأى هذه السفن كلها على
انواعها واشكالها لم تزل مستعملة عديم فافهم حضارة بسعملون الارماث والقوارب الجوفة
بالنار وارقام عمراً يعتمدون على اكثر السفن البخارية اتقاناً ولو بقي عديم بعض السفن
الشراعية وبعضهم يستعمل الانواع كلها لانه لم يمس على اختراع السفن البخارية مدة كافية
لاهل السفن القديمة وانقرافها

فلا يخفى ان هذا الاسلوب الاخير اصح الاساليب لمعرفة الماضي والوقوف على اصل الشرائع
والقوانين والعلوم والفنون . وعليه اعتماد اكثر الباحثين في هذا العصر فترام يقابلون بين
اخلاق الامم وعقائدهم واعمالهم وبحسبون البسيط المادج اصلاً للتركيب المتقن ويبينون
كيفية نشوء الواحد من الآخر بطريقة معنولة تستلزم التصديق وتدعو الى الاقتناع
وهذا الاسلوب لا يسلم من الخلل لان الانتقال الى البلدان الشاسعة كثير المشقة
لا يقدم عليه الا قليلون ولا يمكنهم ان يقيموا في تلك البلدان مدة كافية لتعلم لغات اهليها
والنظر في اخلاقهم وعقائدهم واعمالهم بعين التروى . ولكنه اقرب الى الحقيقة من الاسلوبين
السابقين واصلاح خللك غير متعذر بزيادة التحقيق والتجسس ولذلك اعتمدنا عليه في ما يلي
وقد يظن لاول وهلة ان الاقوام المتوحشة والنبائل الضاربة في البوادي غير مرتبطة
بشرائع صارمة ولا في مساواة عما تعمل . والواقع على الضد من ذلك فان الذين ساكنوا
اولئك الاقوام وعاشروهم وشافوهم مجمعون على انهم مرتبطون بعوائد حاكمة عليهم حكم

الشرائع الصارمة وهم خاضعون لها صاغرين لا يجدون مناصاً منها ولا يستطيعون نقضها بوجه من الوجوه . وعندهم من الامر والهي ما يقدم في كل اعمالهم ولو كانت غير مكتوبة . وهذا ايضا شأن الشعوب الذين عندهم شيء من الحضارة فحكومة ييرو باميركا الجنوبية كانت تبعث رجالها الى كل بيت من بيوت رعاباها لتري ما اذا كانوا قائلين بما تفرضه عليهم من حيث تنظيم بيوتهم و تربية اولادهم . وحكومة مداغسكير كانت تعاقب بالموت كل من يقتل من بلادهم الى غيرها بدون اذن منها . واهالي يابان يقبل الى عهد قريب ينامون وينفون ويأكلون في ارفاق مفروضة لا يجوز تعديها ولكل يوم من ايام الشهر طعام خاص لا يجوز اكل غيره فيه فلا يجوز اكل دود الحرير في اليوم الاول ولا اكل الدرة في اليوم الثاني ولا السكر في الثالث ولا الموز في الرابع ولا البطاطا الحلوة في الخامس ولا الارز في السادس وهلم جرا . والنيود انشد من ذلك على الشعوب المنوحلة . قال المستر لانغ في كلامه على اهالي استراليا الاصليين انهم خاضعون لاحكام وقوانين وعوائد صارمة ظالمة لا اعظم منها على وجه البسطة وبها يكون الضعيف في قبضة القوي عرساً ودماً ومالاً والصغير في قبضة الكبير . وشرائعهم تحرم الطبييات على النساء وتحملها للرجال وتحرمها على الصغار وتحملها للاكبار . والرجل الكبير يتزوج سبع نساء والشاب لا يستطيع ان يتزوج بواحدة ما لم يكن له اخت ينافس عليها باخت رجل آخر ويجب ان يكون قادراً على حمايتها والا اغتصبها غيره منه . وانا اصطاد احد الاستراليين صيداً لم يحل له اكله لانه منبذ بحسب شرائع بلادهم ان يعطي الرأس لاحد اعضاء عائلته والصدر لآخر وهلم جرا وياخذ هو النصيب المعين له بحسب تلك الشرائع

واذ قد نهت ذلك نظري في بعض الشرائع المرعبة عند اهل الحضارة عموماً وتلخص ما كتبه اهل البحث والتحقيق في شأنها

من اول الشرائع شريعة امتلاك الارض فقد ظن كثيرون من الكتاب ان امتلاك الارض لم يراع الا بعد ان تحضر الناس واستخدموا الفلاحة ولكن يظهر لدى البحث ان بعض الامم راعوا حقوق التملك قبل ان صاروا اهل فلاحة والبعض بقيت الارض عندهم مشاعاً بعد ان تحضروا واعتمدوا على الفلاحة في معيشتهم . فمن النوع الاول ما ذكر عن كلب بن وائل وهو انه حتى ارضاً ومنع دخول انعام غيره اليها وجز ذلك الى حرب البسوس كما هو معلوم . ولكن الغالب ان الارض التي يحميها اهل الوير تكون ملكاً للتسيلة كلها ولا تكون مقسمة بين افرادها . ومن ان اهالي استراليا الاصليين وهم من اشد الناس توحشاً

يقتسمون الارض ويمتلك كل منهم جانباً منها ويورثه لابنائو ويقتسم بينهم قبل ما هو
 اما البنات فلا يرثن شيئاً من عقار آبائهن. وعندما اراض يكثر فيها الصغ فاذا كان اباها
 اجتباء الصغ صارت مشاعاً لكل القليلة التي يبيتها ولا يجوز لاحد ان يدخلها في وقت آخر
 غير مالكاها. وبعض الاستراليين يعدون مياه الانهار ملكاً ومن صاد صيداً في ارض غيره
 او ماء غيره فعقابه الموت بخلاف اهالي اميركا فان الارض عندما مشاع. ولعل سبب ذلك
 اعتماد اهالي استراليا على صيد الحيوانات الصغيرة التي يكثر وجودها في الارض وبسهل
 صيدها بلا مطاردة طويلة بخلاف اهالي اميركا الذين يصيدون الحيوانات الكبيرة النادرة
 السريعة العدو فيضطرون ان يجوبوا بلاداً كبيرة في التنيش عنها ومطاردتها فلو اقسام
 هنود اميركا ارضهم مثل الاستراليين لماث كثير من جوعاً والصيد كثير في اراضي
 جيرانهم

والنوع الثاني وهو شيوخ الارض عند اهل الفلاحة والزراعة كثير قديماً وحديثاً.
 ذكر تاسيتوس المؤرخ ان الارض الزراعية كانت مشاعة عند الجرمانيين القدماء يمتلكها
 الواحد منهم بعد الآخر مناوبة وقال يوليوس قيصر ان الحكام كانوا ينفون الارض
 ويوزعونها على الناس عاماً بعد عام. وفي بعض البلدان تكون الارض ملكاً في بعض شهور
 السنة ومشاعاً في البعض الآخر ولم ترل آثار هذه العادة في بلاد الشام حيث ترك الارض
 بعد حصادها او بعد جنى الجانب الاكبر من اغارها لترعى فيها المواشي وبأكل منها المسكين
 وابن السبيل. والارض المشاعة شائعة الى يومنا هذا في أكثر بلاد الشام فلكل بلد او قرية
 مشاع مشترك بين اهاليها فهو مشاع بالنسبة اليهم وملك لهم بالنسبة الى غيرهم

وامتلاك الارض لا يستلزم ان يكون الناس قد عدوها من الامتعة التي تباع وتشتري جفا
 اعتمدوا على شريعة التملك بل ان التملك سبق حسابات الارض منها بقرون كثيرة
 ولم ينع حتى بيع الارض في أكثر البلدان الا منذ سنين قليلة مع ان بعض الشعوب
 القديمة كالاباليين والاشوريين والفينيقيين والعبرانيين كان يعملون به كما نعل به نحن الآن
 وقصة ابراهيم الخليل وابياعه مغارة المكيلة لدفن زوجته سارة ضمن محدود من الفضة اقوى
 دليل على ذلك ولم ترل حتى بيع العقار محفوظة من ايام الاشوريين القدماء

والنوصية شريعة عامة في أكثر الممالك المتمدنة وهي احدث عهداً من التملك فان
 صولون الحكيم اول من ادخل الوصاية في بلاد اليونان ولم تكن تُعرف قبل عهده وكانت
 محصورة جثث في من يموت بلا عقب. ولم يعمل اهالي اسبرطة بالوصاية الا بعد حروب

الموت. ولا اثر للوصاية في شرائع الجرمايين القدماء ولا في شرائع الهنود ولكن كثيرين من الموحشين يراعون الوصاية ويجعلونها حقاً شرعياً كاهالي طيجني فانه اذا مرض احد من اولاده او اقاربه وقسم عليهم املاكه فينقل لهم املاكها بعد وفاته كما قسمها عليهم والظاهر ان الناس عمدوا الى الوصاية اولاً في ما اذا مات احد ولم يخلف عقباً لكي يبقوا امواله لمن بينهم يود بعد وفاته فان الرومانيين مثلاً كانوا يعتقدون ان ارواح آبائهم تتردد على بيوتهم وتقاتل من روح التوت الذي يقدم لها فاذا لم يكن للانسان ابن تبنى آخر او اوصى بماله لآخر لكي يترتب له الترايبين غذاء لروحه بعد موته. وكان عند الرومانيين باعث آخر بعثهم على ايجاد الوصاية وهو انهم كانوا يعتقدون بعض ابنائهم تمييزاً لم وبما ان المعتوق لا يرث مع اخوته اوصاله ببعض امواله

والوراثة شائعة على اختلاف الناس في كينيتافيين الهنود يمتدح للابن سهمه من مال ابيه حال ولادته ولا يمتدح لايه يبع املاكه ما لم يشارك ابيه معه واذا بلغ ابنة رشده حتى له ان يقسم عن ابيه وينصرف بتسوية كيف شاء واذا قسم الاولاد كلهم عن ابيهم بقي له نصيب اثنين منهم لا غير. وشرعية الجرمايين القدماء مثل شرعية الهنود. وقد تطرقت بعض الشعوب في ذلك فخرمت الاب من كل املاكه حالما يولد له ولد ذكر ومن ثم يصير الاب وصياً لابنه البكر وبصير البكر مالكا ووليّاً على اخوته. وقد ظن السرجون لك ان نسبة الرجل بالاضافة الى اسم بكره في كثير من البلدان تشير بانفضلية البكر ولذلك يضاف الاب اليه بعد ولادته

واذا ماتت امرأة في سيلان ورثها بنوها وبناتها اما البنون فالارث خاص بهم واذا مات احد منهم قبلها انقطع ميراثها واما البنات فيرثنها هن وورثاؤهن اذا متن قبلها. واما الرجل فيرث اخوته واذا لم يكن له اخوة او اذا مات اخوته قبله ورثه اخواته وسبب ذلك ان الارض لا تباع عندهم فاذا تزوج رجل من غير قبيلته وانتقل الى قبيلة امرأته لم يمكنه ان يبع املاكه ولا ينقلها فيتركها لاهلته الذين في قبيلته. واذا تزوجت امرأة مرتين فما ورثته من امها يرثه اولادها الذين ولدوا لها من زوجها الاول

والغالب ان ميراث الاب ينتقل الى بكره وحده او يقسم بين اولاديه كلهم ولكن الشاريترون ميراثهم كله للابن الاصغر بعد ان يعطوا اخوته جانياً من متبتائهم وبصرفهم. وقيل انه اذا مات رئيس من رؤساء الكفرة خلته احد ابناؤه النصارى واما الابن الاكبران فلا حق لها ان يخلفه. وفي شمالي استراليا يرث الاولاد كلهم ذكورا واناثا ولكن الوالد

الاصغر يرث التعصيب الأكبر . وبعض امالي الهند يتكون العقار كله للبكر والمفتولات للولد الاصغر واما الاولاد الباقون فلا يرثون شيئاً بل يبقون عند اخيهم الأكبر كما كانوا في عهد ابيهم . وسيأتي بسط الكلام على بقية المحتوق في الجزء التالي

معرض شيكاغو العام

يعلم أكثر القراء الكرام انه سينتفع معرض عام في مدينة شيكاغو احدى عواصم الولايات المتحدة الاميركية سنة ١٨٩٣ تذكراً لاربع مئة سنة مرت منذ اكتشف خير يستوفورس كولبس قارة اميركا . وسيجتمع في هذا المعرض الوف الوف من امم الارض كلها وتعرض فيه بدائع المصنوعات والاكتشافات والمخترعات وكل ما ابتكره العقل او اصطنعته اليد او انتجته الارض من جماد ونبات وحيوان

وقد قرّر رئيس الولايات المتحدة الاميركية فتح هذا المعرض بنشور عام نشرة في الرابع والعشرين من شهر ديسمبر (ك) سنة ١٨٩٠ قال فيه

”انا بنيامين هريسن رئيس الولايات المتحدة أعلن فتح معرض كولبيا العام في غرة شهر مايو (ايار) سنة الف وثمانئة وثلاث وتسعين في مدينة شيكاغو في ولاية الينوير ولا يفصل قبل يوم الثلاثاء الاخير من شهر أكتوبر (ت) من تلك السنة

وباسم حكومة الولايات المتحدة وشعبها ادعو جميع امم الارض لكي يشتركوا معنا في تذكارة امر الذي له المقام الاول في تاريخ الانسان ومنه فائدة دائمة له وذلك بان يعينوا ثواباً يتوبون عنهم في هذا المعرض وان يرسلوا اليه المواد التي غنّلت خيرات ارضهم ومصنوعات بلادهم وعمرانها ونجاحها“

وقد نجحت امور هذا المعرض الى الآن نجاحاً يتوق انتظار الشارعين فيه فأعد له من عشرين الى خمسة وعشرين مليوناً من الريالات الاميركية . وعينت دول الارض مبالغ وافرة اعانة للذين يعرضون امنعهم فيه من رعاياها وسيجتمع فيه اشهر العلماء والادباء ويعقدون مؤتمرات كثيرة تبحث في جميع المسائل العلمية والمعاينة على انواعها وضروبها حتى يكون اعظم معرض أنشئ في القرن التاسع عشر من جميع الوجوه

ومدينة شيكاغو ممتازة على كل مدن اميركا ومدن المسكونة بحال موقعها وسرعة نموها ورواج الاعمال فيها فهي المدينة التي كانت منذ سنين قليلة قرية صغيرة فصار فيها الآن